اليها من راي الرجال ثم ان للعمل بالحديث عند العلما
شرطين احدهما في العامل به وهو كونه متحققا
بوصفين احدهما اهليته لذلك بحيث يكون عالما
بمضمون الحديث اي بما اشتمل عليه من الاحكام الدال
عليها لفظه بحسب مراتب الدلالة الكفيل بمباحثها
علم الاصول المستلزم اتصافه بمعرفة القدر المحتاج
اليه من اللسان العربي وهو المتعارف عندهم بذي
العلم المعتبر القاصر عن رتبة الاجتهاد وقد يكون
مقيدا بفن او باب او مسئلة ثانيهما كونه ذا خبرة
بعلم الحديث يقوى بها على معرفة المطلوب من الحديث
بحيث يكون له وفر ممارسة والمام بالمقصود منه
يدرك به المتوقف عليه العمل به من تمييز الناسخ
والمنسوخ والتواتر ومعرفة انواع الاحاد ليتقدم بعض مراتب ع
الاول من كل على ثانيه ومن علم احوال الرواة والجرح
والتعديل فيما لم ينص على صحته او حسنه امام معتبر
من ائمة الحديث جاريا على قوانينها على راي من يرى
امكانها في هذه الاعصار كالنووي والقطان والمنذري
وغيرهم وسبيل ذلك الميزان الرجوع الى ائمة ذلك
الشان والكفيل بقرع باب الدخول ممارسة علمي
المصطلح والاصول اذ لا سبيل للمتصرف في اصول
الشريعة بدون ولوج تلك الذريعة وقد مر تقريب

المدخل

المدخل اليهما في بحث المجتهد ببعض ما علمه منهما
قال شيخ الاسلام فمن اراد العمل او الاحتجاج بحديث
من السنن او المسانيد مثلا فان كان متاهلا لمعرفة
ما يحتج به من غيره فلا يحتج به حتى ينظر في اتصال
سنده وحال رواته والا فان وجد احدا من الائمة
صححه او حسنه فله تقليده والا فلا يحتج به
الشرط الثاني في المعمول به كونه محقق الالفاظ
التي وردت عن الشارع صلى الله عليه وسلم بالضبط
الاتم والاتقان الاقوم لينتفي احتمال عارض التحريف
والغلط وينزاح تطرق القلوص والشطط بتمام القلوص الفساد
البحث عن تحقيق جواهر الفاظه في جمله وابعاضه
بمقابلتها مع النسخ الصحيحة المعتمدة مفردة كانت
او متعددة بحيث يحصل الوثوق بها والاطمئنان
لها الاستجلاب هي دررها الكمين واستجلاب بهي
درها الثمين قال النووي من اراد العمل بحديث
من كتاب فطريقه ان ياخذه من طرق متعددة
قابلها او ثقة باصول صحيحة فان قابلها معتمد
اجزاه اه قال ابن الصلاح ويشترط تعدد الاصل
المقابل عليه قال فسبيل من اراد الاحتجاج بحديث
من صحيح مسلم واشباهه ان يقابله من اصل
مقابل على يدي ثقتين مثلا من اصول صحيحة معتمدة

٢٤

Copyright © King Saud University